

كشف الرموز

[8] كتاب الشركة وهي اجتماع حق مالكين فصاعدا في الشئ الواحد على سبيل الشيعاء. وتصح مع امتزاج المالكين المتجانسين على وجه لا يمتاز أحدهما عن الآخر. ولا تنعقد بالأبدان والأعمال، ولو اشتركا كذلك إن لكل واحد أجره عمله. ولا أصل لشركة الوجوه والمفاوضة. " قال دام ظله " ولا أصل لشركة الوجوه والمفاوضة. أقول: الشركة على أربعة أضرب، عند الفقهاء شركة الأموال، وهو المسمى بشركة العنان بالنونين تشبيها بفارسين، متساويين في العدو، بحيث يكون عناهما متقابلين، وسببه إما العقد، وإما الإرث، وإما الحيازة. وشركة المفاوضة، وهو أن يشتركا فيما يملكانه. وشركة الوجوه، وهو أن يكونا وجهين من غير مال، فيعقدان الشركة على أن
